

دفتر شروط خاص للاشتراك في المناقصة العمومية لتلزم اعمال تأهيل حرم سكة الحديد ضمن نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين

المشروع: تنفيذ اشغال بنى تحتية تشمل اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم
وانشاء ارسفة واعمال انارة عامة واعمال صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى
اعمال رصف بلاط انترلوك لزوم تأهيل حرم سكة الحديد في بلدية طبرجا - كفر ياسين.

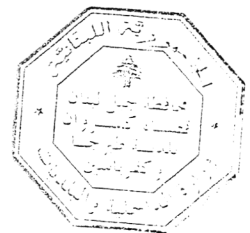
المستند

- المرسوم الاشتراعي رقم ١١٨ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ وتعديلاته، (قانون البلديات)
- قانون المحاسبة العمومية (الموضوع موضع التنفيذ بموجب المرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ وتعديلاته،
- القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته، (قانون الشراء العام) ،
- مذكرة التفاهم الموقعة بين مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك وبلدية طبرجا -
كفر ياسين رقم ٤٧ تاريخ ٢٠٢٦/١/١٥ والمسجلة في قلم البلدية تحت الرقم ٣٦ تاريخ
٢٠٢٦/١/٢٠،
- قرار بلدية طبرجا - كفر ياسين رقم ٢٠٢٦/١/٢٠ تاريخ ٢٠٢٦/١/٢٠ (إقرار
دفتر شروط لاجراء مناقصة عمومية لتلزم تنفيذ اعمال بنى تحتية تتضمن اعمال تأهيل
حرم سكة الحديد ضمن نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين)،
- موازنة البلدية للعام ٢٠٢٦ (التنسيب.....)،

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد البواري

ختم وتوقيع المعارض



دفتر الشروط الخاص

لاجراء مناقصة عمومية لتلزم اشغال بنى تحتية تشمل اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم وانشاء ارصفة واعمال انارة عامة واعمال صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى اعمال رصف بلاط انترلوك لزوم تأهيل حرم سكة الحديد في بلدية طبرجا - كفر ياسين

معلومات عامة لمقدمي العروض:

رقم التسجيل :

نوع الصفقة : مناقصة عمومية بطريقة الطرف المختزم

وصف (موضوع الشراء) الصفقة : مناقصة عمومية لتلزم تنفيذ اشغال بنى تحتية تشمل اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم وانشاء ارصفة واعمال انارة عامة واعمال صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى اعمال رصف بلاط انترلوك لزوم تأهيل حرم سكة الحديد في بلدية طبرجا - كفر ياسين

مكان استلام دفتر الشروط : يتم استلام نسخة عن دفتر الشروط من مبنى بلدية طبرجا - كفر ياسين .

مكان تقديم العروض : تقدم العروض الخطية في غلاف مختوم في مبنى بلدية طبرجا - كفر ياسين .

الموعد النهائي لتقديم العروض : اقصاها قبل الساعة ١٢:٠٠ من يوم..... الموافقفي

مكان فض وتقييم العروض : يتم فض العروض المقدمة في مبنى بلدية طبرجا - كفر ياسين .

موعد جلسة التلزم (فض العروض) : الساعة ١٢:٠٠ من يوم..... الموافقفي

مدة صلاحية العرض : ثلاثون يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.

ضمان العرض : مبلغ مقطوع وقدره / ٤٥,٠٠٠ \$ خمسة واربعون الف دولار اميركي، تدفع نقداً في صندوق البلدية او بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.

مدة صلاحية ضمان العرض : تحدد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة ٢٨ يوماً على مدة صلاحية العرض سنداً لاحكام المادة ٣٤ من قانون الشراء العام وتعديلاته

ضمان حسن التنفيذ : مبلغ / ١٠ % فقط عشرة بالمائة من قيمة الالتزام من مجموع قيمة الصفقة الملزمة له. تدفع او يتم تسليمها الى البلدية خلال خمسة ايام من تاريخ ابلاغ الملتزم المؤقت التصديق على الصفقة. تدفع بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

ختم وتوقيع العارض

جورج ميلاد البواري



الجمهورية اللبنانية

بلدية طبرجا - كفر ياسين

دفتر الشروط لتلزم تنفيذ اشغال بني تحتية تتضمن اعمال تأهيل حرم سكة الحديد ضمن نطاق البلدية

جزاء التأخير عن عدم تقديم ضمان حسن التنفيذ : جزاء تأخير يومي قدره (٩,٠٠٠) \$ تسعة الاف دولار اميركي، واذا زاد التأخير عن خمسة ايام (٥ ايام) يعتبر الملتزم ناكلاً بموجب قرار بلدي مبني على موافقة هيئة الشراء العام وفق احكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

جزاء التأخير عن عدم المباشرة بالعمل / او التأخير في التنفيذ : جزاء تأخير يومي قدره (٥,٠٠٠) \$ خمسة الاف دولار اميركي، واذا زاد التأخير عن عشرة ايام (١٠ ايام) يعتبر الملتزم ناكلاً بموجب قرار بلدي مبني على موافقة هيئة الشراء العام وفق احكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

العارضون المقبولون : هم المؤسسات او الشركات، التي تمتحن الأعمال المطلوبة والمنتسبين الى نقابة مقاولي الاشغال العامة والبناء اللبنانية والذين نفذوا خلال السبعة سنوات السابقة لتاريخ التلزم مشاريع مماثلة لصالح الادارات العامة او البلديات او اتحادات البلديات في لبنان بقيمة اجمالية تساوي او تزيد عن (٢,٠٠٠,٠٠٠) مليونين دولار اميركي، وعلى ان يكون مشروع واحد على الاقل من احدى هذه المشاريع قد نفذ من قبل العارض بصفة ملتزم اساسي بما يساوي او يزيد عن (٥٠٠,٠٠٠) خمسمائة ألف دولار أميركي، بالإضافة الى خبرة في تنفيذ بنود دفتر الشروط هذا، والذين يملكون المعدات والاليات اللازمة لتنفيذ الاعمال المطلوبة.

على كل عارض يتقدم للاشتراك بالمناقصة ان يبرز ايصال يثبت تسديده ثمن دفتر الشروط الخاص البالغ قيمته / ١,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل. مليون ليرة لبنانية.

دفتر الشروط:

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد الوالي

ختم وتوقيع العارض



دفتر شروط خاص

لتلزم اشغال بنى تحتية تشمل اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء
حيطان دعم وانشاء ارصفة واعمال اناة عامة واعمال صرف صحي ومياه
امطار بالاضافة الى اعمال رصف بلاط انترلوك لزوم تأهيل حرم سكة
الحديد في بلدية طبرجا - كفر ياسين بطريقة المناقصة العمومية

الفصل الأول

شروط تعريف الالتزام

معلومات عامة:

المادة الأولى:

١- لما كان خط سكة الحديد، المار على طول الخط الساحلي للنطاق الاداري لبلدية طبرجا وكفر ياسين، يعود لمصلحة سكك الحديد والنقل المشترك التابعة لوزارة الاشغال العامة والنقل.

وبما ان قسم من السكة الحديدية قد تم التعدي عليها، كما ان قسم منها يستعمل كمكب للنفايات في حين ان اقسام اخرى نبتت فيها اعشاب برية واصبحت تشكل بيئة حاضنة للحشرات والحيوانات الشاردة،

وحيث ان بلدية طبرجا - كفر ياسين وفي اطار تنفيذ اهداف البلدية وتطبيق خطتها التنموية وابرار الوجه الحضاري والسياحي للبلدة ترغب في مساعدة مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك من خلال رفع التعديات عن خط السكة المار في نطاق البلدية، بالاضافة الى القيام باعمال التنظيف والصيانة والتحسين لكافة المناطق والاحياء ضمن نطاقها بما فيها خط السكة الحديدية مما سيؤدي الى تفعيل الحركة السياحية.

٢- تجري بلدية طبرجا - كفر ياسين مناقصة عمومية بطريقة الظرف المختوم لتلزم اشغال بنى تحتية تشمل اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم وانشاء ارصفة واعمال اناة عامة واعمال صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى اعمال رصف بلاط انترلوك لزوم تأهيل حرم سكة الحديد في بلدية طبرجا - كفر ياسين في نطاق البلدية وفق الخرائط المرفقة والمحدد عليها مواقع الاشغال واستناداً للشروط المبينة في هذا الدفتر واللائحة المرفقة (جدول الكميات - نماذج التعهد - بيان بالاليات التي تم تأمينها لتنفيذ الالتزام - المواصفات الفنية للاشغال - خرائط محدد عليها مواقع الاشغال وكتاب الضمان وتصريح النزاهة....) التي تؤلف جزء لا يتجزأ منه ومتمماً له.

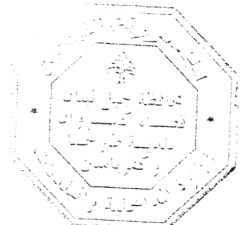
٣- يعلن عن المناقصة على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية (في حال وجوده) وعلى لوحة الإعلانات وذلك قبل التاريخ المحدد لجلسة فضّ العروض بواحد وعشرين يوماً على الأقل.

٤- يحدد الاعلان المنشور على المنصة الالكترونية لدى هيئة الشراء العام، مكان وتاريخ تقديم العروض وفضها.

ختم وتوقيع العارض

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد البواري



- ٥- يتوجب على كل عارض/ ممثل المؤسسة الراغبة بالمشاركة بالمناقصة العمومية، الحضور الى مبنى البلدية ابتداءً من تاريخ نشر الاعلان وخلال أوقات الدوام الرسمي، للاطلاع على دفتر الشروط هذا ولاستلام نسخة عنه من قلم البلدية لقاء تسديده مبلغ /١,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. مليون ليرة لبنانية كبذل ثمن دفتر الشروط.
- ٦- يجري فض العروض من قبل لجنة الشراء المحددة وفق احكام المادة (١٠٠) من قانون الشراء العام وتعديلاته المعنية وفق الاصول في البلدية.
- ٧- يسند الالتزام مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الادارية والفنية والذي قدم ادنى سعر لاجمالي الصفقة.
- ٨- تطبق على هذه الصفقة، وفي كل ما لم يرد ذكره في هذا الدفتر احكام القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته (قانون الشراء العام). عند التعارض بين احكام دفتر الشروط هذا واحكام قانون الشراء العام ، تطبق احكام قانون الشراء العام.
- ٩- كل خلاف ينشأ حول كيفية تطبيق أحكام هذا الدفتر او تفسيره يفصل فيه القضاء الإداري المختص.

المادة الثانية: بيان بالاصناف والكميات المطلوب استقدامها وتنفيذها من بنى تحتية تشمل هدم وحفر وتنظيف وبناء حوائط وتنفيذ اشغال صرف صحي واشغال كهربائية واتصالات وتركيب اعمدة انارة وإنشاء ارصفة ورصف بلاط انترلوك وفق الحاجة (محددة بالتفصيل في جدول الكميات المرفقة):

- ١- اللوازم والاشغال المطلوب توريدها وتنفيذها مبينة مواصفاتها وكمياتها في اللائحة المرفقة بهذا الدفتر والتي تؤلف جزءاً لا يتجزأ منه، وهي تتضمن التالي:

اولاً: المتطلبات العامة

- تنظيف مواقع العمل ووضع مكاتب جاهزة لزوم المهندسين والمشرفين ومراقبي البلدية.
- تنفيذ التحويلات اللازمة لتأمين السير بشكل دائم.
- اعداد خرائط تنفيذية والقيام باعمال المساحة اللازمة تبين كافة الاشغال المنفذة والتعديلات الطارئة.

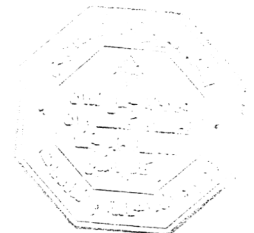
ثانياً: اشغال الطرق

- تكسير وهدم للتوسيع مع ازالة حيطان موجودة من (باطون مسلح - صخر او اي نوع اخر).
- اشغال حفريات.
- تقديم ردم لزوم قالب الطريق.
- انشاء تصويينة من الباطون المسلح.

ختم وتوقيع العارض

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد البواري



- تقديم طبقة من البلوكاج.
- تقديم طبقة من البحص.
- تقديم وتركيب بلاط رصف بلاط انترلوك خرساني انترلوك.
- تقديم وتركيب بور دور.
- تقديم وتركيب بلاط انترلوك للارصفة.
- تقديم وتركيب Caniveau جاهز.
- انشاء قواعد وحوائط من الخرسانة المسلحة.
- اشغال باطون نظافة.
- اشغال حديد للباطون المسلح.
- اشغال باطون سيكلوبيان.
- تقديم وتركيب مقاعد للمشاة من الباطون المسلح.

ثالثاً: اشغال الكهرباء والاتصالات والانارة

- تقديم وتركيب قساطل UPVC.
- تقديم وتمديد كابلات كهرباء للاعمدة.
- تقديم نقل وتركيب عامود مع زناد انارة راسين مع ركيزة من الباطون المسلح.
- تقديم نقل وتركيب اعمدة كهربائية حديدية توتر منخفض.
- فك ونزع وتكسير ونقل اعمدة حديدية توتر منخفض.
- تقديم ونقل وتركيب اعمدة خشبية توتر منخفض.
- فك ونزع ونقل اعمدة خشبية توتر منخفض.

رابعاً: اشغال المياه والصرف الصحي

- تقديم وتركيب قساطل بلاستيك لزوم مياه الامطار والمجارير مع الحفر والطمر.
- تقديم وتركيب ريغار لمياه الامطار و / او الصرف الصحي.
- تقديم وتركيب قساطل HDPE لزوم الصرف الصحي مع الحفر والطمر.

خامساً: اشغال فرعية

- القيام بكافة الاشغال الفرعية التابعة للاعمال المذكورة انفاً والاشغال التي تلحظ ابان التنفيذ من جراء ادخال بعض التعديلات على المشروع.

٢- عملاً باحكام المادة ٢٩ من قانون الشراء العام، تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة. في حين يحق للبلدية تعديل كميات بنود الاشغال الواردة في جدول الكميات زيادةً او نقصاناً، شريطة ان تلتزم البلدية بعدم زيادة قيمة الصفقة الاجمالية عن نسبة (١٥%) خمسة عشرة بالمئة حسب مقتضيات المصلحة العامة بنفس الاسعار الملزمة بها وب نفس المهلة المعطاة لإنهاء الاعمال، دون أن يكون للملتزم أي حق بالرفض او المطالبة بأي عطل او ضرر او تعويض من جراء هذا التدبير، على أن لا يتعارض ذلك مع قانون الشراء العام وقانون المحاسبة العمومية.

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

ختم وتوقيع العارض

جورج ميلاد البواري



المادة الثالثة: إعلان التلزم ومدته ووسيلة نشره:

يعلن عن المناقصة على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية وعلى لوحة الإعلانات وذلك قبل التاريخ المحدد لجلسة فض العروض بواحد وعشرين يوماً على الأقل.

المادة الرابعة: العارضون المقبولون للاشتراك بالمناقصة:

ينحصر حق الاشتراك في هذه الصفقة بالمؤسسات او الشركات التي تتوفر فيها الشروط التالية :

- التي تمتحن الأعمال المطلوبة والمنتسبين الى نقابة مقاولي الاشغال العامة والبناء اللبنانية والذين سبق لهم ان نفذوا عدة مشاريع تتعلق باعمال بني تحتية من تنفيذ اشغال باطون وحوائط وارصفة في الطرقات العامة وتركيب اجهزة انارة وتنفيذ اشغال تمديدات مائية وكهربائية لصالح احدى البلديات او اتحادات البلديات او الادارات الرسمية في لبنان او خارجه خلال السبعة سنوات السابقة لتاريخ التلزم بقيمة اجمالية تساوي او تزيد عن (٢,٠٠٠,٠٠٠) مليونين دولار اميركي، وعلى ان يكون مشروع واحد على الاقل من احدى هذه المشاريع قد نفذ من قبل العارض بصفة ملتزم اساسي بما يساوي او يزيد عن (٥٠٠,٠٠٠) خمسمائة ألف دولار اميركي. على المؤسسات او الشركات ان تتقدم بالمستندات التي تثبت ذلك، وعلى ان تكون هذه المستندات صادرة عن المراجع والجهات الرسمية المعنية وفق الاصول، تثبت بان العارض يملك مؤسسة او شركة تتعاطى هذه الأعمال ونسخ طبق الاصل عن التراخيص القانونية اللازمة.
- على العارض أن يكون شركة أو مؤسسة لبنانية مسجلة في السجل التجاري موضوعها تعهدات واشغال عامة (بني تحتية) في نطاق اعمال البناء والتزفيت.
- ان تكون الشركات مسجلة في غرفة التجارة والصناعة والزراعة.
- إفادة صادرة عن نقابة مقاولي الاشغال العامة والبناء اللبنانية تثبت ان الشركة هي منضوية ضمن النقابة.
- يملك (ملكية او استئجار او إعارة) المعدات والاليات اللازمة لتنفيذ الاعمال المطلوبة والمذكورة في الملحق المرفق بهذا الدفتر.

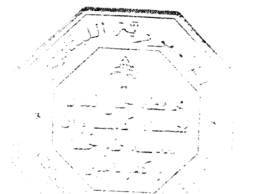
المادة الخامسة: حقوق ومسؤوليات مقدم العرض العامة:

- درس مستندات الإلتزام ومعاينة مواقع العمل:
- يتوجب على كل عارض يرغب بالاشتراك بهذه الصفقة أن يدرس بدقة كافة مستندات الإلتزام قبل تقديم عرضه ، ويعاين مواقع العمل ليطلع على الحالة الراهنة من جميع الوجوه إن من حيث طبيعة الأشغال ونوعيتها وسعة الطرقات والتجهيزات المطلوبة لتنفيذ الاشغال والالزام المراد تقديمها وصعوبات التنفيذ المحلية، ويعتبر تقديم العرض تسليماً صريحاً من

ختم وتوقيع العارض

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد البواري



قبل المتعهد بأنه درس مستندات الإلتزام وعاین مواقع العمل وأصبح یلم بظروف العمل وطبيعة الأشغال وإنه أخذ جميع الأمور بعین الإعتبار، كما وأنه یملك المعدات والإمكانیات والقدرة اللازمة لأدائها على أكمل وجه.

- یعتبر الملتزم عند تصدیق العقد مسؤولاً عن جميع الخرائط المقدمة في العرض بما فيها الكمیات.

حقوق مقدم العرض:

- یحق للعارض تقديم طلب إستيضاح خطي حول ملف التلزييم خلال مهلة تنتهي قبل عشرة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض. في حين یوجب على البلدية الاجابة على طلب الاستيضاح خلال مهلة تنتهي قبل ستة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض، وعلى ان يتم ارسال جواب البلدية دون تحديد هوية مصدر الطلب الى جميع العارضين الذين تقدموا بطلب شراء ملف التلزييم.
- یمكن للبلدية في اي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، ولاي سبب كان، سواء بمبادرة منها ام نتيجة لطلب استيضاح مقدم من اي من العارضين، ان تعدل ملف التلزييم بإصدار إضافة اليه. يرسل التعديل الى جميع العارضين الذين تقدموا بشراء ملف التلزييم، بحيث یكون هذا التعديل ملزم لهؤلاء العارضين، على ان يتم نشره على المنصة الالكترونية لهيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية وعلى لوحة الإعلانات.
- یمكن للعارض ان يعدل عرضه او ان یسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض. یكون التعديل او طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه البلدية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.

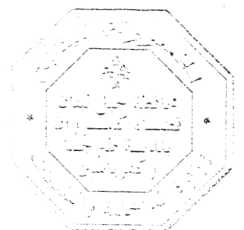
موجبات مقدم العرض:

- یوجب على كل عارض یرغب في الاشتراك بهذه الصفقة أن یكون عالماً بطبيعة ومدى الموجبات التي سيلتزم بها إذا تم قبول عرضه. ومن مسؤولیة مقدم العرض ان یتعرف على منطقة العمل لیطلع على الحالة الراهنة من جميع الوجوه.
- على مقدم العرض أن یقرأ بتأن كل مستندات العرض وأن یقوم بتوقيع كافة صفحات دفتر الشروط الخاص والملحق الفني المرفق بدفتر الشروط دون أي تحفظ مهما كان، تحت طائلة رفض عرضه.
- یعتبر تقديم العروض تسليماً صريحاً من قبل العارض بأنه درس مستندات الإلتزام وعاین مواقع العمل واصبح یلم تمام الالمام بظروف العمل المحلية ان من حیث طبيعة الاشغال المطلوب تنفيذها، ونوعها وكمياتها او من مصادر المواد والتجهيزات المطلوب تقديمها وصعوبات التوريد والتنفيذ المحلية وطبيعة الاشغال المتقطعة وان العرض المقدم منه قد اخذ جميع الامور بعین الاعتبار، كما وأنه یملك الامكانيات والمقدرة اللازمة لادائه على اكمل وجه.

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج میلاد البواری

ختم وتوقيع العارض



المادة السادسة: مدة صلاحية العرض و ضمان العرض

- ١- يحدد قيمة ضمان العرض العائد لهذه الصفقة بمبلغ /\$٤٥,٠٠٠ خمسة واربعون الف دولار اميركي و ضمان حسن التنفيذ بقيمة عشرة بالمائة من قيمة هذه الصفقة.
- ٢- تحدد مدة صلاحية العرض بـ ٣٠ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض، وفق احكام المادة ٢٢ من قانون الشراء العام.
- ٣- تحدد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة ٢٨ يوماً على مدة صلاحية العرض، عملاً باحكام المادة (٣٤) من قانون الشراء العام وتعديلاته.
- ٤- على العارض إيداع ضمان عرض مؤقت نقدي في صندوق البلدية لقاء إيصال صادر عن صندوق البلدية او تقديم كتاب ضمان (ضمان العرض) صادر عن احد المصارف المقبولة من قبل الدولة (كفالة مؤقتة) وفق النموذج المرفق بدفتر الشروط هذا ومحرر باسم البلدية ومحدد للوازم المعنية بالتلزم ، صالح لمدة زمنية محددة بإضافة ثمانية وعشرين يوماً على الاقل من التاريخ المحدد لصلاحية العرض المشار اليها في البند (٢) من هذه المادة.
- ٥- لا تقبل الاستعاضة عن هذا الضمان بشيك او بمبلغ نقدي أو بإيصال معطى من صندوق البلدية وعائد لتأمين مناقصة سابقة حتى ولو كان قد تقرر رد قيمته.
- ٦- يرد ضمان العرض للعارضين غير المقبولين او الذين لم يرس عليهم الالتزام في مهلة اقصاها بدء نفاذ العقد. على ان يتم الاحتفاظ بنسخة عنها موقعة من قبل لجنة التلزم وتضم النسخة لملف التلزم.
- ٧- يرد ضمان العرض للعارض الفائز (الملتزم المؤقت) بعد تقديمه ضمان حسن التنفيذ ضمن مهلة خمسة ايام من تاريخ ابلاغه تصديق الالتزام (بدء نفاذ العقد).
- ٨- تطبق احكام الفقرة (٤) من المادة (٢٢) من قانون الشراء العام بشأن سحب العرض او تعديله.
- ٩- يرفض كل عرض لا يتضمن ضمان العرض او لا يتضمن كفالة قابلة للاستيفاء من قبل البلدية بدون أية شروط، على أن تكون هذه الكفالات صادرة عن مصرف عامل في لبنان.
- ١٠- يلزم العارض بتمديد فترة ضمان عرضه طيلة فترة تجميد الاجراءات المحددة من قبل هيئة الاعتراضات.
- ١١- تُتبع اجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة وذلك لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عليها في قانون الشراء العام.

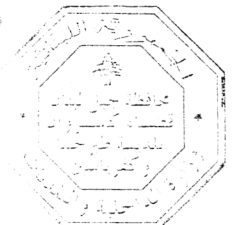
المادة السابعة: ارتباط العارض

- عملاً باحكام المادة ٢٢ من قانون الشراء العام، تحدد مدة صلاحية العرض بثلاثين يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد البواري

ختم وتوقيع العارض



- يعتبر تقديم العرض إقراراً بتقيد العارض بجميع أحكام دفتر الشروط الخاص هذا، وكل من يرسو عليه الالتزام بصورة مؤقتة يصبح مقيداً بمضمون عرضه لمدة ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء جلسة التلزم.
- يحق للبلدية قبل انقضاء فترة صلاحية العروض، ان تطلب من العارضين تمديد فترة صلاحية عروضهم، في حين انه يعود لكل عارض اتخاذ القرار المناسب بشأن تمديد فترة صلاحية العرض من عدمه.
- على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم ان يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، او ان يقدموا ضمانات عروض جديدة تغطي فترة تمديد صلاحية العروض.
- إذا لم تتبلغ البلدية موافقة العارض على تمديد فترة صلاحية عرضه، يعتبر ضمناً انه قد رفض الاستمرار في المشاركة في المناقصة.
- إذا حدث وقوع اليوم الاخير من المهلة لانتهاء مدة صلاحية العروض، او فترة تمديد العروض، في يوم عطلة فيعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم المتمم لمدة صلاحية تلك العروض. تعتبر ايام السبت والاحاد والاعياد ضمن المهلة المحددة اعلاه.

الفصل الثاني

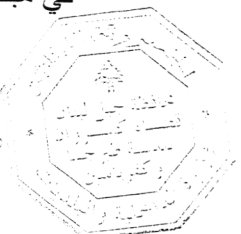
مستندات العرض وطريقة تنظيم وتقديم العروض

المادة الثامنة : مستندات العرض :

- يتضمن ملف العرض المستندات التالية:
- التعهد
- نموذج الكفالات.
- دفتر الشروط الإدارية والفنية الخاصة.
- خرائط بمواقع الاشغال.
- جدول الكميات وبيان الاسعار.

المادة التاسعة: طريقة الالتزام وتاريخ ومكان فض العروض

- يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية بواسطة الظرف المختوم ويتم التسعير للاشغال بالدولار الأميركي.
- يتم تقديم العروض قبل الساعة الثانية عشرة من اليوم المحدد لفض العروض.
- يجري فض العروض في جلسة عامة وفق احكام المادتين ٥٤ و ٥٥ من قانون الشراء العام وذلك عند الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الموافق في
- في مبنى بلدية طبرجا - كفر ياسين .



المادة العاشرة: تعدد العروض والعروض الجزئية

- على العارض الذي يرغب بالاشتراك بالمناقصة العمومية إعداد عرض يشمل كافة البنود موضوع الالتزام، مع التنبيه الى ان العروض الجزئية سيتم رفضها.
- على العارض الذي يرغب بالاشتراك بالمناقصة العمومية اعداد عرض واحد فقط . لا يحق لاي عارض ان يقدم اكثر من عرض واحد وفي حال تقديمه اكثر من عرض ترفض كافة العروض المقدمة من قبله.
- تعتمد اللغة العربية وحدها فقط في تحضير المستندات والمراسلات المتعلقة بموضوع المناقصة.
- تكون كافة المصاريف المتعلقة بإعداد العروض على عاتق العارض وحده بغض النظر عن نتيجة المناقصة ومجرياتها.
- على العارض تقديم عرضه مكتملاً والتقييد بحرفية النصوص والشروط المدرجة في مستندات ملف التلزم دون اجراء اية تعديلات عليها. ان اية تعديلات، او اضافات او استثناءات جوهرية يدخلها العارض في مستندات ملف التلزم تعتبر لاغية حكماً ولا يسمح بها .
- توقع العروض وجميع الوثائق والمستندات من العارضين او الممثلين عنهم.
- لا يجوز استرداد العرض او تعديله او استكمالها بعد انقضاء الموعد النهائي لتقديم العروض والمحدد من قبل البلدية.

المادة الحادية عشرة: طريقة تنظيم العرض وتقديمه:

- على الشركات او المؤسسات الراغبة في الإشتراك في الالتزام إيداع العروض مختومة باليد او بالبريد الرسمي المغفل المضمون في قلم البلدية قبل الساعة الثانية عشرة من الموعد المحدد لفضها، ويرفض كل عرض لا يقدم بهذه الطريقة أو يصل بعد إنتهاء مهلة تقديم العروض.
- يتضمن العرض مغلف خارجي ضمنه مغلفان داخليان. يحتوي المغلف الاول على المستندات الادارية والفنية، بحيث تكون المستندات (اصلية او صورة طبق الاصل عنها)، وعلى ان يحدد تاريخ صلاحية كل افادة وفقاً لطبيعتها على ان لا يزيد عن سنة من تاريخ جلسة فض العروض (عملاً باحكام المذكرة رقم ٤/هـ.ش.ع/٢٠٢٥ تاريخ ٢٩/١٠/٢٠٢٥) وذلك بالنسبة للمستندات التي تصدر دون تاريخ صلاحية، في حين يتضمن المغلف الثاني جدول بالخدمات وبيان الاسعار وفق ما هو مبين ادناه:

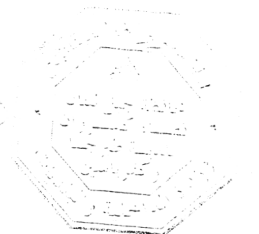
أولاً: التصريح – المستندات الادارية:

- ١- يقدم كتاب التعهد او التصريح، بصورة واضحة وجلية جداً دون أي شطب او حك وفق للنموذج المرفق بهذا الدفتر موقعاً وممهوراً من العارض ملصق عليه طابع مالي بقيمة ١,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل. مليون ليرة لبنانية.
- يصرح العارض في تعهده انه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا واخذ نسخة عنه، وانه يقبل بجميع الشروط المبينة فيه وانه يتعهد بالتقيد بها وتنفيذها جميعها دون أي نوع من أنواع التحفظ او الاستدراك والالتزام

ختم وتوقيع العارض

رئيس بلدية طبرجا وكفرياسين ١١

جورج ميلاد البوارى



بالسعر المقدم من قبله، وانه يقدم عرضه على هذا الاساس، ويرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك مهما كان نوعه.
يحدد العارض في تصريحه أو تعهده مكان إقامته ومحل عمل له ضمن نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين ، لتتمكن البلدية من إبلاغه بالسرعة الممكنة.

٢- يلصق العارض على كل مستند يقدمه الطوابع المالية اللازمة.

٣- يرفق العرض بالتصريح- التعهد:

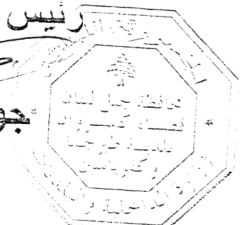
- أ- تفويضا قانونيا إذا وقع العرض غير صاحب المؤسسة / الشركة (الذي يملك حق التوقيع بحسب الإذاعة التجارية)، أو أحد المفوضين بالتوقيع عنه والذي يخوله الحق بالتوقيع على ان يكون هذا التفويض مصدقا لدى الكاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر مخول بالتصديق أو أي مرجع رسمي قانوني آخر مخول بالتصديق.
- ب- في حال تقديم العرض من شركة، عليها تقديم صورة عن نظام الشركة وملحقاته مصادق عليها من المرجع المختص خلال السنة التي جرى خلالها تقديم العرض.
- ج- صورة عقد الشراكة مصدقة من كاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر، أو إذاعة تجارية إذا قدم العرض أحد أفراد الشركة له صلاحية الحق بالتوقيع.
- د- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد انه سدد كامل الرسوم المتوجبة عليه.
- هـ- إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى هذه الاعمال صالحة بتاريخ تقديم العرض.
- و- اذاعة تجارية عائدة للشركة محدد فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع، تبين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض، لنلا يعتبر العرض لاغياً.
- ز- سجل تجاري بتسجيل المؤسسة / الشركة.
- ح- افادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين اسماء المؤسسين ، الاعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، راس المال، نشاط العارض ، الوقوعات التجارية.
- ط- صورة عن بطاقة الهوية الحديثة أو صورة عن بيان قيد افرادي أو جواز سفر لصاحب المؤسسة / الشركة ولصاحب الحق الاقتصادي.
- ي- ضمان العرض بموجب ائصال ايداع نقدي صادر عن البلدية أو بموجب ضمان صادر من مصرف مقبول لدى الدولة بقيمة التأمين الموقت المحدد في المادة السادسة من دفتر الشروط هذا.
- ك- شهادة تسجيل لدى وزارة المالية - مديرية الواردات.
- ل- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة في مديرية الضريبة على القيمة المضافة لدى وزارة المالية.

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

ختم وتوقيع العارض

١٢

جورج ميلاد البواري



م- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة او صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزم ، تفيد بان العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب ان يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".

ن- افادتين صادرتين عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) عن السنة التي يجري فيها التلزم، تثبت بان العارض ليس في حالة إفلاس و / أو تصفية قضائية.

س- يجب إرفاق العرض بنسخة أصلية عن شهادة تأسيس الشركة، وإفادة رسمية تبين وضعها القانوني، مكان التسجيل، مركزها الرئيسي، نشاطها، إلخ.

ع- افادة رسمية من البلدية او اتحاد البلديات او من الادارة العامة تثبت ان العارض قد نفذ اعمالاً مماثلة خلال السبعة السنوات الاخيرة (وفق ما هو محدد في البند الاول من المادة (٤) اعلاه، تتضمن الافادة الصادرة عن المرجع التي نُفذت الاشغال لحسابها على وصف الاشغال، قيمتها عند التنفيذ، نوعية الاشغال المنفذة وتاريخ تنفيذها، وصفة الملتزم (اساسي او ثانوي - ملتزم من الباطن) لدى تنفيذه الاشغال. مع ابراز صور ووثائق عن هذه الاعمال.

ف- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر/ اخراج قيد) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد : وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه).

ص- تصريح من العارض يبين فيه صاحب/أصحاب الحق الاقتصادي وفقاً للنموذج (م١٨) الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك او يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة او غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي او معنوي).

ق- بيان بالاليات والمعدات المطلوبة وفق الجدول المرفق (صور عن الملكية او عقد الايجار او الاعارة)

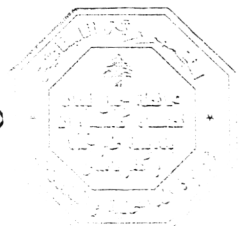
ر- تقديم المستندات المشار اليها في المادة الرابعة من دفتر الشروط هذا. سيما إفادة صادرة عن نقابة مقاولي الاشغال العامة والبناء اللبنانية. تثبت ان الشركة هي منضوية ضمن النقابة.

ش- سجلات عدلية لا يعود تاريخها لاكثر من ثلاثة اشهر، للمفوض بالتوقيع او من يمثله قانوناً و للمديرين وكافة المستخدمين لدى العارض، المعنيين بعملية الشراء . على ان لا يتعدى تاريخ السجل العدلي المطلوب الثلاثة اشهر من تاريخ جلسة التلزم ، خالٍ من اي حكم شائن.

ت- الايصال المالي العائد لشراء دفتر الشروط.

ث- مستند تصريح النزاهة موقع من قبل العارض وفقاً للاصول.

خ- دفتر الشروط الخاص موقع ومختوم من قبل العارض.



ثانياً: تقديم العروض

الغلاف الاول - الاداري

توضع المستندات الادارية المحددة في البند اولاً من هذه المادة ضمن غلاف اول يختم ويكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية:

" الغلاف رقم (١) - المستندات الادارية

اسم العارض:

موضوع الصفقة: مناقصة عمومية لتلزم تنفيذ اشغال بنى تحتية تتضمن اعمال تأهيل حرم سكة الحديد ضمن نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين

"

تاريخ اجرائها :

الغلاف الثاني - جدول الكميات وبيان الاسعار:

يحدد هذا البيان السعر لكل بند من بنود الصفقة بالاضافة الى مجموع قيمة الصفقة على كافة بنود الصفقة والمقدمة من قبل العارض، وما يوازيه بالسعر للمواد والاشغال بالدولار الاميركي، بالارقام والحروف، دون حك او شطب او زيادة كلمات غير موقع عليها تجاهها، يشمل السعر ثمن تقديم المواد وتنفيذ الاعمال المطلوبة كاملة، كما ورد في المواصفات الفنية ولائحة الاسعار، واصدار الفواتير بشأنها، بالاضافة الى جميع نفقات التأمين وأكلاف النقل والتجربة ورسم الطابع وكافة الضرائب والرسوم بما فيها الضريبة على القيمة المضافة ومصاريف الاعلان والنشر في الصحف والمصاريف مهما كان نوعها. يتضمن هذا المغلف جدول تحليل الاسعار، بحيث يبين كيفية وضع السعر الموضوع من قبل العارض.

تكون لجنة التلزم ملزمة بتدقيق ما ورد في العرض لجهة الاسعار واعتماد السعر المدون بالاحرف فقط اساساً لتصحيح الارقام المدونة في العرض وذلك في حال وجود تباين بين الارقام والاحرف . يرفض كل سعر غير مدون بالاحرف الكاملة والارقام معاً، ويؤخذ بالسعر الافراضي المدون بالاحرف (المفقط) لكل بند من بنود الصفقة إذا اختلفت عن قيمة السعر الافراضي المدون بالارقام.

يوضع لائحة الاسعار ضمن غلاف ثان يختم ويكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية:

" الغلاف رقم (٢) - جدول الكميات وبيان الاسعار

اسم العارض:

موضوع الصفقة: مناقصة عمومية لتلزم تنفيذ اشغال بنى تحتية تتضمن اعمال تأهيل حرم سكة الحديد ضمن نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين

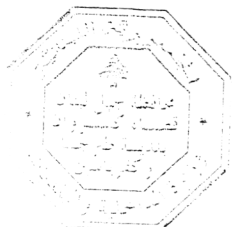
"

تاريخ اجرائها :

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد البواري

ختم وتوقيع العارض



تألياً: تقديم العرض

يوضع الغلاف رقم (١) بما يتضمن من المستندات الادارية والغلاف رقم (٢) بما يتضمن من جدول الكميات وبيان الاسعار والمشار اليهما في ثانياً، من المادة الحادية عشرة، في ظرف خارجي كبير (غلاف موحد) صادر عن البلدية، يكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية باستخدام الحاسوب الالي وعلى نايلون شفاف لاصق قياس ١٥ سم x ٩ سم ونوع الخط (Font: Arial – Bold – Size 16) ، بحيث يتم لصق النايلون الشفاف على الغلاف الموحد، العبارات المبينة ادناه:

" بلدية طبرجا - كفر ياسين

موضوع الصفقة: مناقصة عمومية لتلزم تنفيذ اشغال بنى تحتية تتضمن اعمال تأهيل حرم سكة الحديد ضمن نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين

"

تاريخ اجرائها :

دون كتابة اسم العارض او عنوانه، او أرقام الهاتف أو الفاكس، أو حتى شعاره أو أية إشارة أخرى مميزة على الظرف وإلا فسيتم رفض العرض شكلاً. على العارض الحصول على الظرف الموحد من البلدية عند تسليمه نسخة عن دفتر الشروط الخاص بالصفقة. يرفض كل عرض مخالف لهذه الشروط.

المادة الثانية عشرة: طريقة إرسال العروض ومهلة استلامها

- عملاً بأحكام المادة ٢٠ الفقرة ١ من قانون الشراء العام، يرسل العرض الى البلدية بالبريد المضمون المغفل او يودع باليد مباشرة. على ان يصل العرض قبل الساعة الثانية عشرة من الموعد المحدد لإجراء التلزم.
- يرفض كل عرض لا يصل في الموعد المحدد أعلاه .
- تعقد جلسة التلزم فور انتهاء مهلة تقديم العروض .
- يجري فض العروض في جلسة عامة وفق احكام المادة ٥٤ و ٥٥ من قانون الشراء العام كما وسبق ان تمت الاشارة اليه في المادة العاشرة من دفتر الشروط هذا .

المادة الثالثة عشرة: معلومات عامة تأكيدية:

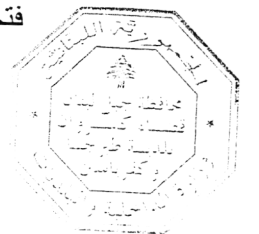
- تطبق احكام الفقرة ٥ من المادة ٥٣ من قانون الشراء العام فيما يتعلق بالعروض التي تتسلمها البلدية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض. بحيث لا يفتح اي عرض تتسلمه البلدية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض في الموعد المحدد أعلاه ، بل يعاد مختوماً الى العارض الذي قدمه.
- تزود البلدية العارض بإيصال يبين فيه رقم تسلسلي بالاضافة الى تاريخ تسليم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
- تحافظ البلدية على امن العرض وسلامته وسريته، ويكفل عدم الاطلاع على محتواه الا بعد فتحه وفقاً للاصول.

ختم وتوقيع العارض

١٥

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد البواري



- مع التقيد باحكام البند ٣ من المادة ٥٥ من قانون الشراء العام، وفي حال كانت المعلومات او المستندات المقدمة في العرض ناقصة او خاطئة او في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للبلدية الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، او طلب تقديم او استكمال المعلومات او الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط ان تكون جميع المرسلات خطية.
- لا يعتبر لصق الطابع المالي سبباً جوهرياً يقضي بابعاد العارض عند التلزم، ولكن يعرضه للملاحقة المالية وفقاً لقانون رسم الطابع المالي.
- يملأ العارض "التعهد" و " جدول الكميات وبيان الاسعار" بدون حك او شطب او تطريس او زيادة كلمات غير موقع عليها.
- على العارض ختم وتوقيع التعهد وجميع صفحات دفتر الشروط الخاص وجدول الكميات وبيان الاسعار.
- لا يحق للعارض طلب تعديل عرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض بحجة السهو أو الخطأ أو الإهمال في حال حصوله عند إعداده.
- لا يحق للعارض إسترداد اية وثيقة مرفقة بعرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض باستثناء المستندات التي تقرر لجنة التلزم إعادتها إليه.
- تطبق احكام الفقرة ٥ من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام فيما يتعلق بإعادة العروض الى العارضين.
- إذا تقدم العارض بأكثر من عرض واحد ترفض جميع عروضه.
- إذا تساوت قيمة العروض المقدمة أعيد اجراء المناقصة بالظرف المختوم بين أصحاب العروض المتساوية. وفي حال ظلت العروض متساوية بعد إعادة اجراء المناقصة ، او في حال رفضوا تقديم عروض جديدة، يسند الإلتزام مؤقتاً إلى أحد العارضين بطريقة القرعة وذلك بذات الجلسة.
- في حال تعديل قيمة سعر صرف الدولار المعتمدة لدى مصرف لبنان، تطبق النسبة المئوية الحاصلة على التعديل زيادة او نقصاناً في كمية اللوازم والاشغال المراد تنفيذها، بحيث تعدل الكمية زيادة او نقصاناً بالنسبة ذاتها وذلك ضمن حدود الاعتمادات الملحوظة والمحجوزة لهذه الغاية.

الفصل الثالث

فض العروض واسناد الإلتزام الفصل الثالث

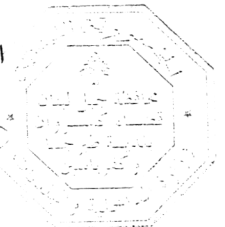
المادة الرابعة عشرة: مكان فض العروض

- عملاً باحكام المواد ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ من قانون الشراء العام، ومع مراعاة احكام المواد ٩ و ١١ و ١٢ من دفتر الشروط هذا، يجري فض العروض في مبنى طبرجا - كفر ياسين في الموعد المحدد في المادة التاسعة اعلاه.

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاي الواري

ختم وتوقيع العارض



- يمكن لمقدمي العروض حضور جلسات اللجنة، على ان يوقع جميع العارضين او ممثلي العارضين على شهادة حضور.
- يتم فض العروض من قبل لجنة التلزم المحددة في البلدية عملاً بأحكام المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام.
- على رئيس لجنة التلزم وعلى كل من اعضائها ان يتتحي عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع باي وضع من اوضاع تضارب المصالح او توقع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
- يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج الادارة او من داخلها للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الاقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح في البلدية. يخضع اختيار الخبراء من خارج الادارة الى احكام قانون الشراء العام.
- يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم ان يقرروا باسم اللجنة او ان يشاركوا في مداولاتها او ان يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يضم الزامياً الى محضر التلزم.
- تنقيد لجنة التلزم بأحكام المادة ٥٥ من قانون الشراء العام خلال مرحلة تدقيق العروض وتقييمها ودرسها من الناحية الادارية والفنية، ليصار بعد ذلك الى دراسة العروض المالية للعارضين الذين استوفوا الشروط الادارية والفنية.
- تعتبر المناقصة نافذة ويستمر العمل بها في حال التقدم بعرضين فقط مستوفين الشروط المذكورة في دفتر الشروط هذا

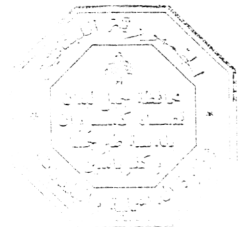
المادة الخامسة عشرة: اسس وضع الاسعار المقدم من قبل العارض

- يضع العارض سعره وفقاً للأسس التالية:
- سعر كل بند من بنود الاشغال لكل انواع الاشغال وعلى ان يشمل كلفة توريدها وتنفيذها بالاضافة الى مجموع قيمة الصفقة بالكامل.
- كلفة اية اتعاب او اكلاف مهما كانت قد يتكبدها العارض في سبيل اعداد عرضه.
- يضاف اليها الضريبة على القيمة المضافة.
- يجب ان يشمل السعر الموضوع من قبل العارض بالاضافة ما ذكر اعلاه الاعمال التالية:
- كلفة كافة المواد اللازمة والمعدات واليد العاملة والتأمين وربح المتعهد وكل ما يلزم لتنفيذ العمل طبقاً لمستندات الالتزام وليكون مكتملاً على احسن وجه.
- كافة الموجبات والاكلاف واللوازم على اختلاف انواعها والمصاريف العامة.
- التقديم والنقل والتفويض وغيرها.
- الهوالك والنفقات العامة مهما كانت مسبباتها.
- التقيد الكلي بجميع الشروط العامة والخاصة في اطار تنفيذ الاشغال.
- كافة النثریات للاشغال الضرورية للعمل.

ختم وتوقيع العارض

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين ١٧

جورج ميلاد الجوارى



- تأمين سلامة السير.
- حماية الممتلكات العامة والخاصة وشبكات الخدمات العامة والتعويض الكلي عن جميع الاضرار التي يسببها المتعهد اثناء عمله.
- اتخاذ جميع الاحتياطات ووضع الحواجز والاشارات اللازمة لتأمين سلامة العاملين والمارة والسير لتبيان حدود ورشة العمل نهائياً ومساءً بواسطة إضاءة كافية.

المادة السادسة عشرة: اسناد الالتزام واكتساب الصفقة الصفة القانونية:

- يجب ان تتوفر في العارضين الشروط المحددة في المادتين (٧) و (٨) من قانون الشراء العام.
- يجب ان تتوفر في العارض الذي قدم العرض الفائز الشروط المحددة في المادة (٧) من قانون الشراء العام طيلة مدة الالتزام.
- تطبق احكام الفقرة (١) من المادة (٢٤) وباحكام المادة (٢٥) من قانون الشراء العام فيما يتعلق باسناد الالتزام .
- مع مراعاة احكام المادة (٥٥) من قانون الشراء العام ، يسند الالتزام مؤقتاً الى من قدم ادنى سعر لاجمالي الصفقة، من بين العروض التي استوفت شروط الاشتراك بالمناقصة من الناحية الادارية والفنية.
- مع مراعاة احكام المادتين (٧) و (٨) من قانون الشراء العام ، واستنادا لاحكام المادة (٢٥) من قانون الشراء العام، يحق للبلدية عدم الموافقة على عرض الملتزم المؤقت، كما يحق لها إلغاء الصفقة كلها أو بعضها او تصديقها جزئياً أو كلياً وفي أي وقت كان قبل إصدار أمر المباشرة، دون ان يكون للملتزم المؤقت أي حق بالمطالبة بأي تعويض أو عطل وضرر مهما كان نوعه وذلك في الحالات التالية:
- عند ضرورة إحداث تغييرات جوهرية غير متوقعة على ملف التلزم.
- عند طروء تغييرات غير متوقعة على موازنة البلدية.
- عند تمنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد.
- عند وجود عرض وحيد.
- لا يعتبر التلزم مكتسباً الصفة القانونية النهائية ولا يعمل به الا بعد اقتراحه بتصديق السلطات المختصة عليه.
- مع مراعاة احكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام، يمكن للبلدية ان ترفض اي عرض اذا تبين بان قيمة العرض المقدم منخفض انخفاضاً غير عادي، وعدم تمكن العارض المعني من تقديم تحليل تفصيلي يسمح للبلدية من تقييم واستنتاج قدرة العارض على تنفيذ عقد الشراء.
- يعاد ضمان العرض الى العارضين الذين لم يرس عليهم الالتزام مباشرة بتاريخ بدء نفاذ العقد، باستثناء كفالة الملتزم المؤقت.

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلا البواري

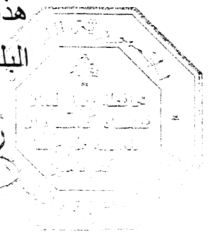
- تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الاجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق احكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الاجراءات. وعلى المعارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.
- خلافاً لاي نص اخر، وعملاً باحكام المادة ١٥ من قانون الشراء العام، يمكن اعطاء العروض المتضمنة سلعاً او خدمات ذات منشأ وطني افضلية بنسبة /١٠/ عشرة بالمئة عن العروض المقدمة لسلع او خدمات اجنبية. تعطى الافضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.
- ان كافة الطابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للانظمة والقوانين المرعية الاجراء الناتجة عن هذا الالتزام هي على عاتق الملتزم بما فيه قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- يسدد الملتزم رسم الطابع المالي خلال خمسة ايام عمل من تاريخ ابلاغه تصديق الصفقة.

المادة السابعة عشرة: ارتباط الملتزم المؤقت:

- تطبق احكام المادتين ٢٤ و ٢٥ من قانون الشراء العام وبالمهل الواردة فيما خص ارتباط الملتزم المؤقت.
- تطبق احكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام وذلك في كل ما يتعلق بالنكول، الانهاء، الفسخ والنتائج المترتبة.
- كل من يرسو عليه الالتزام بصورة مؤقتة يصبح مقيداً بمضمون عرضه لمدة ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء تقديم العروض وذلك عملاً باحكام المادة ٢٢ من قانون الشراء العام.
- اذا لم تبلغ البلدية المعارض الذي رسا عليه الالتزام خلال هذه المهلة تصديق الالتزام حق له ان يتقدم منها في فترة اقصاها ثلاثة ايام بعد مهلة الثلاثين يوماً، بطلب خطي يلتمس فيه اعتباره في حل تام فيما يعود للمواد التي رسا التزامه عليها، واذا لم يقدم هذا الطلب اعتبر مقيداً تجاه البلدية لمدة ثلاثين يوماً اضافياً ولا يحق له رفض التبليغ او الرجوع عن تعهده حتى ولو جاء التبليغ بعد نهاية مدة الثلاثين يوماً الاولى وفترة الايام الثلاثة الاضافية واذا حدث وقوع اليوم الثلاثين في يوم عطلة يعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم الثلاثون.
- تدعو البلدية الملتزم للتبليغ باسناد الالتزام اليه بصورة مؤقتة او يتم تبليغه برقياً او بواسطة البريد المضمون او البريد السريع الخاص او بواسطة موظفين محلفين مكلفين بالتبليغ او بالصاق التبليغ على باب محل اقامته الذي حدد في عرضه، واذا تعذر التبليغ بتلك الوسائل فكل التبليغات العائدة للملتزم والمعلقة على لوحة الاعلانات الخاصة بالبلدية تعتبر نافذة في حقه.

المادة الثامنة عشرة: محل إقامة المتعهد:

- على المتعهد الذي رسي عليه الالتزام أن يعين لنفسه مركز إقامة ضمن النطاق الاداري لبلدية طبرجا - كفر ياسين/ قضاء كسروان بصورة دقيقة وأن يعطى عنواناً بذلك ترسل بموجبه كافة المخابرات العائدة لالتزامه وإن لم يفعل يعتبر أنه إختار مركز البلدية وفي هذه الحالة يجري التبليغ والمخابرات بواسطة اللصق على لوحة الإعلانات الخاصة في البلدية.



- وإذا وجّه كتاباً إلى المتعهد في مركز إقامته الذي عينه طبقاً للفقرة السابقة من هذه المادة، وأعيد الكتاب الى البلدية من قبل دوائر البريد بسبب تغيب المتعهد عن مركز إقامته أو رفضه التبليغ يصار إلى تبليغ المتعهد مضمونه بطريقة الإعلان على باب مركز البلدية ويصار إلى تنظيم محضر وضع هذا الإعلان من قبل موظف البلدية الذي وضعه.

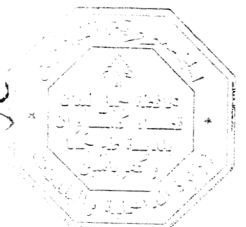
المادة التاسعة عشرة: اعادة ضمان العرض وتقديم ضمان حسن التنفيذ:

- استناداً لاحكام البند ٦ من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام، يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.
- استناداً لاحكام المادة ٣٥ من قانون الشراء العام، على مقدم العرض الفائز بعد ابلاغ تصديق الالتزام، تقديم ضمان حسن تنفيذ تبلغ قيمتها ١٠% من مجموع قيمة عرضه الذي رسي بموجبه عليه الالتزام ، وذلك ضمن مهلة خمسة ايام من تاريخ التبليغ ويتضمن هذا التأمين تعهدات الملتزم في حسن تنفيذ الصفقة لحين إجراء إستلام الاشغال إستلاماً نهائياً.
- يكون الضمان اما نقدي يدفع لدى صندوق البلدية او بموجب كفالة صادرة عن مصرف عامل في لبنان، وذلك وفقاً للنموذج المرفق.
- يعاد ضمان العرض للعارض الذي رست عليه المناقصة (ملتزم مؤقت)، بعد تقديمه ضمان حسن التنفيذ.
- يرد ضمان حسن التنفيذ بعد إجراء الاستلام النهائي للاشغال موضوع العقد وذلك بعد انقضاء ستة اشهر على الاستلام المؤقت وفقاً للأحكام المبينة في هذا الدفتر.
- في حال عدم تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال المهلة المحددة أعلاه ينذر الملتزم خطياً بضرورة تقديمه خلال خمسة أيام من تاريخ تبليغه الإنذار ويفرض عليه غرامة جزاء تأخير يومي قدره (٩,٠٠٠) \$. تسعة الاف دولار اميركي عن عدم تقديم التأمين النهائي عن كل يوم تأخير، وإذا زاد التأخير عن خمسة ايام (٥ ايام)، يعتبر الملتزم ناكلاً وتطبق بحقه احكام المواد القانونية المتعلقة بالنكول الواردة في قانون الشراء العام (المادة ٣٣ منه)، على ان يصدر قرار من المجلس البلدي باعتباره ناكلاً بناءً لموافقة هيئة الشراء العام، وعلى ان يتم بعدها مصادرة ضمان العرض من قبل البلدية، وان تعتمد البلدية إلى إعادة اطلاق مناقصة عمومية جديدة، وإما إلى تنفيذ الاشغال بالأمانة.
- بعد أن يقدم الملتزم ضمان حسن التنفيذ، تسلمه البلدية امر المباشرة وترد له ضمان العرض.
- يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويحسم منه مباشرة ودون سابق انذار ما قد يترتب من غرامات او مخالفات او عطل او ضرر يحدثه الملتزم الى حين ايفائه بكامل الموجبات.
- يرد ضمان حسن التنفيذ بعد إجراء الاستلام النهائي للاعمال موضوع العقد وذلك بعد انقضاء ستة اشهر على الاستلام المؤقت وفقاً للأحكام المبينة في هذا الدفتر.

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد البواري

ختم وتوقيع العارض



الفصل الرابع مراحل تنفيذ الصفقة واجراء الاستلام والدفع

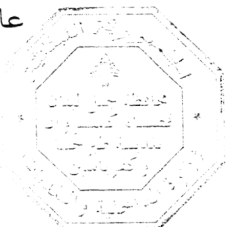
المادة العشرون: مدة واسس تنفيذ الصفقة وغرامة التأخير

- ان مدة تنفيذ الصفقة هي سنة تبتدىء من تاريخ اعطاء المتعهد امر المباشرة، بما فيها ايام الاحاد والاعياد.
- تعتبر الصفقة نافذة ونهائية بعد التصديق عليها من المراجع المختصة وفقاً للاصول وابلاغ هذا التصديق الى الملتمزم.
- على الملتمزم مباشرة العمل خلال مهلة عشرة ايام من تاريخ إعطائه امر المباشرة بالعمل ويفرض عليه دون سابق انذار غرامة مالية قيمتها /٥,٠٠٠ \$ خمسة الاف دولار اميركي عن كل يوم تأخير تلي مهلة العشرة ايام المشار اليها في انفاً.
- يتوجب على الملتمزم عند تبليغه تصديق الالتزام اخذ كافة الاحتياطات من اجل تأمين موقع لرمي المواد الناتجة عن (برش طبقة الزيت وتكسير وازالة طبقة الزيت الحالية في حال وجودها او الباطون مع الترحيل الى المكب) بالاضافة الى تأمين المواد من باطون من مجايل الباطون التي تقع ضمن شعاع قدره ٢٠ كلم من النطاق الاداري للبلدية بالاضافة الى تأمين طبقة الاساس (aggregate base course) من مواد متدرجة مكسرة من الاحجار - طبقة لاصقة - بلاط رصف انترلوك) والقساطل بانواعها المطلوبة ضمن بنود الالتزام والبوردر وبلاط الارصفة وفق المواصفات واللوازم الكهربائية لزوم اعمدة الانارة والاليات واليد العاملة اللازمة للقيام بأعماله ولا يؤخذ بعين الاعتبار اي عذر للتأخير في انجاز الاعمال الناتج عن فقدان هذه الاساسيات في الاسواق خلال مدة الالتزام.
- يتوجب على الملتمزم توريد المواد وتنفيذ الاشغال وفقاً لدفتر الشروط هذا، مطابقة كلياً وتاماً للشروط والمواصفات المطلوبة.
- على الملتمزم وضع كافة الاشارات اللازمة لتأمين سلامة السيارات والمنشآت، كما عليه اتخاذ الاحتياطات لتأمين سلامة الاشخاص والمنشآت العامة والخاصة وخاصة تمديدات المياه والهاتف والكهرباء وهو مسؤول شخصياً ومالياً طيلة مدة الالتزام عن كل عطل او تقصير او ضرر يطرأ بسبب الاعمال ، وعليه ان يقوم باصلاح ما يطلب منه فور تبليغه بالاعمال المطلوبة.
- اذا تأخر الملتمزم في تنفيذ الاشغال المطلوبة فرض عليه جزاء تأخير قدره /٥,٠٠٠ \$ خمسة الاف دولار اميركي عن كل يوم تأخير، ويوجه له إنذار رسمي بوجوب التقيد بكافة موجباته.
- إذا زاد التأخير عن عشرة ايام (١٠ ايام)، يجوز للبلدية اعتبار الملتمزم ناكلاً بموجب قرار يصدر عنها بناء لموافقة هيئة الشراء العام.
- في حال اعتبار الملتمزم ناكلاً يفسخ العقد حكماً وتصادر كفالته من قبل البلدية. على ان تباشر البلدية الى إعادة التلزم وفق احكام قانون الشراء العام وبطلب عروض أسعار جديدة من عارضين آخرين، أو في حال عمدت إلى تنفيذ الاشغال مباشرة من قبلها، وذلك على حساب

ختم وتوقيع العارض

رئيس بلدية طبرجا وكفرياسين

جورج ميلاد البواري



الملتزم الناقل ومسؤوليته، فإذا أسفر هذا الإجراء عن وفر في الاكلاف عاد الوفر إلى صندوق البلدية وإذا أسفر عن زيادة في الاكلاف وجب على الملتزم الناقل دفع الزيادة. على انه وفي جميع الاحوال يصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية الالتزام.

- اذا حالت دون التنفيذ ضمن المهلة المحددة ظروف قاهرة او استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم، فعليه شرحها خطياً وبالتفصيل وتعليل المهلة الاضافية التي يطلبها وذلك قبل انتهاء المهلة المحددة، وللبلدية منفردة الحق بالبت بطلب التمديد سلباً او ايجاباً على ضوء الاسباب الموجبة للتمديد. وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.

المادة الواحد والعشرون: معاينة الاشغال المنفذة والاشراف عليها

عملاً باحكام المادة ٣١ من قانون الشراء العام، تقوم البلدية بتكليف موظف او مكتب هندسي من قبلها يسمى فيما بعد "المراقب"، مهمته الاشراف والتأكد من تنفيذ الاشغال المنفذة في الاماكن المحددة من قبل البلدية وذلك طيلة مدة الالتزام، دون ان يسقط ذلك اية مسؤولية من مسؤوليات الملتزم.

يحق لمراقب البلدية لدى معاينة الاشغال، واجراء اختبارات عليها والتأكد من مطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة، وله ان يستعين بمن يشاء من الخبراء ويجري الفحوصات المخبرية والفنية لهذه الغاية على نفقة الملتزم. وله ان يطلب من الملتزم القيام باجراء التصليحات اللازمة.

يعتبر مراقب البلدية ممثلاً للبلدية امام الملتزم، وعلى هذا الاخير التقيد بتعليماته.

المادة الثانية والعشرون: التقارير الشهرية واسس تسديد الدفعات

- في نهاية كل شهر يتقدم الملتزم بتقرير مفصل بالاشغال المنفذة من قبله مرفقة بصور وبخرائط لمواقع تلك الاشغال، بالاضافة الى كشف بقيمة الاشغال المنفذة. يتم تدقيق التقارير و اجراء الكشف الحسي من قبل مراقب البلدية على مواقع الاشغال خلال مهلة خمسة ايام بغية وضع ملاحظاته، ليصار بعدها الى احالة التقرير مع ملاحظات المراقب الى لجنة الاستلام المشكلة بموجب المادة ١٠١ من قانون الشراء العام (وتعديلاتها) لوضع محضر بالاستلام بحيث تسدد البلدية قيمة الكشف بعد ذلك وفق الاصول الى الملتزم في مهلة اقصاها (١٠) ايام من تاريخ موافقة لجنة الاستلام.
- على المتعهد ان يطلب خطياً في حينه كيل الاشغال التي يصب كيلها كليا فيما بعد كحديد الباطون والحفريات والاساسات ... واذا لم يفعل فإن للإدارة حق الرفض او الطلب الكشف عليها على نفقة ومسؤولية المتعهد بصورة تؤمن اخذ كيولها واضحة من جميع النواحي .
- يتم الكشف الحسي من قبل مراقب البلدية وكذلك من قبل اعضاء لجنة الاستلام بحضور الملتزم او من ينوب عنه قانوناً.
- يوقع المتعهد الكشوفات اشعارا بقبولها ومنعا لحدوث أي نقاش بهذا الشأن فإنه يشار بوضوح الى ان المتعهد بقبوله هذا يقر بشكل قطعي ان ليس له ما يدعيه فيما بعد بشأن هذه



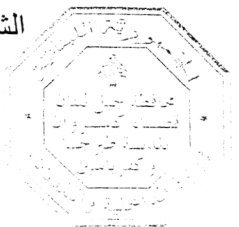
- الكشوفات بصدد الاعمال او النفقات الاضافية او لاي سبب آخر، وان كان للمتعهد اعتراض فيتوجب عليه ان يقدم اعتراضه خطيا الى مراقب البلدية خلال الثمانية ايام التي تلي توقيعه بشرط ان يدرج تحفظه لدى التوقيع على الكشف. واذا لم يتقيد المتعهد بالمدة المذكورة يرفض اعتراضه وتعتبر القضية مثبتا بها.
- يحق لمراقب البلدية لدى معاينة الاشغال، اجراء اختبارات عليها ومطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة، وله ان يستعين بمن يشاء من الخبراء ويجري الفحوصات المخبرية والفنية لهذه الغاية على نفقة الملزم.
- في حال عدم موافقة مراقب البلدية على الكشوفات يتم اعداد تقرير يبين فيه اسباب عدم الموافقة والعقوبات المقترحة اتخاذها بحق الملزم.
- يعود للجنة الاستلام في البلدية وحدها النظر بالتقرير وفرض العقوبات على الملزم.
- في حال موافقة لجنة الاستلام على الاشغال، يتم احالة الكشف الى رئيس البلدية لتسديد قيمة الاشغال وفق السعر المحدد من قبل الملزم وبعد حسم التوقيفات العشرية والبالغة نسبتها ١٠% من قيمة الكشف.
- إما الكميات التي تقبلها لجنة الاستلام مع مخالفات طفيفة فينظم بها محضرا مفصلاً وتقتصر قيمة الحسم الموازي لتلك المخالفات ثم ترفعها إلى البلدية لتسديدها وفق الاصول استناداً الى السعر المحدد وفق جدول بيان الاسعار المرفق بدفتر الشروط هذا المقدم من قبل الملزم والتي رسي الالتزام بموجبها عليه بالاضافة الى حسم قيمة التوقيفات والبالغة ما نسبته ١٠% من قيمة الكشف، أما الكميات التي ترفضها لجنة الاستلام لعدم مطابقتها المواصفات والشروط المطلوبة فيتوجب على الملزم استبدالها على نفقته خلال مدة معينة يحددها رئيس البلدية فإذا لم يفعل خلال عند انتهاء المدة يطبق بحقه مضمون احكام قانون الشراء واحكام قانون المحاسبة العمومية وتعديلاتهما.

المادة الثالثة والعشرون : الاستلام المؤقت والاستلام النهائي

عند نهاية مدة الالتزام، يودع الملزم كشفاً اخير مرفقاً بكتاب يبلغ فيه البلدية اخذ العلم بانتهاء مدة الالتزام وبدء احتساب المهلة لتحرير ضمان حسن التنفيذ والتوقيفات العشرية. تحيل البلدية كامل الملف الى مراقب البلدية للتقيد بما جاء في المادة الثانية والعشرون اعلاه، بحيث يصار من قبله الى وضع ملاحظاته ليصار بعد ذلك لاحالة كامل الملف الى لجنة الاستلام لاجراء الاستلام المؤقت وفق الاصول والانظمة المتبعة.

يتم تسديد قيمة الكشف الاخير وفق ذات الاسس التي نصت عليها احكام المادة الثانية والعشرين اعلاه او ما تقرره لجنة الاستلام بعد حسم الغرامات او قيمة المخالفات الطفيفة الى الملزم.

بعد اجراء الاستلام المؤقت واعداد محضر بذلك يصار على اثره وفي حال مطابقة الاشغال المنفذة للمعايير والمواصفات المطلوبة الى ابلاغ الملزم سريان مهلة تحرير ضمان حسن التنفيذ والتوقيفات العشرية مع الاحتفاظ بحقوق البلدية فيما يتعلق بمختلف احكام هذا الدفتر الشروط الخاص.



يتم اجراء الاستلام النهائي بعد مرور ستة اشهر من تاريخ اجراء الاستلام المؤقت، والتأكد من ضمان تنفيذ الاشغال وفق المواصفات المحددة بدفتر الشروط وقيل تحرير ضمان حسن التنفيذ، تحيل البلدية كامل الملف بناءً لطلب المتعهد الى لجنة الاستلام المشكلة لهذه الغاية، بحيث يصار من قبل اللجنة الى اجراء الاستلام النهائي وفق الاصول والانظمة المتبعة.

المادة الرابعة والعشرون : طريقة الدفع

يجري الدفع بالعملة اللبنانية على اساس كشف شهري يقدمه الملتزم لهذه الغاية في بداية الاسبوع الذي يلي تاريخ تقديم الكشف (باستثناء ايام العطل الرسمية والاعياد)، وفق ما جاء بالمادة الثانية والعشرون اعلاه، على ان لا تتجاوز قيمة المدفوعات ما نسبته تسعة اعشار المبلغ المستحق، وبعد إقتطاع المبالغ والرسوم المتوجبة لا سيما رسم الطابع المالي وفقاً للقوانين والأصول المالية المفروضة .
يجري احتساب قيمة الاشغال المنفذة وفق السعر المقدم من قبل الملتزم بالعملة اللبنانية على اساس سعر صرف الدولار الاميركي المعتمد لدى مصرف لبنان بتاريخ تقديم الكشف.
في حال تغير هذا السعر صعوداً أو نزولاً بنسبة تزيد عن خمسة بالمئة بتاريخ الدفع، يجرى إعادة احتساب كلفة الزيادات الطارئة على قيمتها صعوداً أو نزولاً ما بين تاريخ اعداد الكشف من قبل الملتزم وتاريخ الدفع بالنسبة نفسها التي تزيد عن خمسة بالمئة.

الفصل الخامس

معلومات عامة

المادة الخامسة والعشرون: التعاقد الثانوي والتخلي عن الالتزام او الغاؤه:

- ١- يجب على الملتزم ان يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه البلدية عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزم كامل موجباته التعاقدية لغيره.
- ٢- لا يحق للملتزم التخلي عن الإلتزام لشخص آخر.
- ٣- تطبق احكام المادة ٣٠ من قانون الشراء العام فيما يتعلق بالتعاقد الثانوي.
- ٤- يمكن ان يعهد الملتزم الى متعاقد ثانوي تنفيذ جزء من العقد ضمن النسبة المسموح بها شرط ان لا تتجاوز نسبة ٥٠% من قيمة العقد ، على ان يستحصل الملتزم على موافقة البلدية الصريحة والمكتوبة بعد دراسة أسباب التخلي على التعاقد الثانوي ، مع الاشارة الى ان مثل هذه الموافقة لا ترفع عن المتعهد ايّاً من المسؤوليات المفروضة عليه بموجب هذا الالتزام.
- ٥- يحق للبلدية في حال وفاة الملتزم إلغاء التلزم ، دون أن يكون لورثته حق المطالبة بأي تعويض من جراء هذا التدبير ، وفي هذه الحالة على الملتزم إعادة الأموال المدفوعة عن



الفترة المتبقية من الصفقة ويتم الإحتساب على أساس النسب المئوية من قيمة الصفقة بعد حسم قيمة الفترة المنفذة من الإلتزام .
٦- يلغى التلزم في حال التصفية القضائية والإفلاس ، وتتخذ البلدية كافة الإجراءات اللازمة عملاً بأحكام البند رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام وذلك لتحصيل حقوقها المالية المستحقة عن الفترة المتبقية غير المنفذة من الصفقة أمام جميع المراجع المختصة .

المادة السادسة والعشرون: الحالات القاهرة:

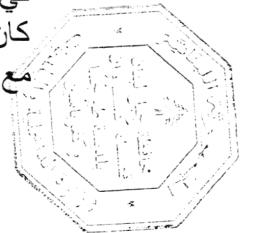
إذا حالت ظروف قاهرة أو استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم دون توريد المواد وتنفيذ الاشغال المطلوبة بعد المباشرة بها وذلك ضمن المدة المحددة يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية وبالتفصيل على البلدية وتعليل المهلة الاضافية التي يطلبها وذلك قبل انتهاء المهلة المحددة، في حين يعود للبلدية الحق بالانفراد في تقدير هذه الظروف وقبولها او رفضها ، كما وللبلدية منفردة الحق بالبت بطلب التمديد سلباً او ايجاباً على ضوء الاسباب الموجبة للتمديد وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.

المادة السابعة والعشرون: تأمين العمال والاليات:

على الملتزم ان يؤمن عماله والاعمال التي يقوم بها على نفقته لدى شركة تأمين معترف بها ولديها فرع في قضاء كسروان ضد جميع الخسائر والاضرار الناجمة عن اي سبب يتعلق بالالتزام ولا تتحمل البلدية اي تعويضات او حقوق لهم او اي ضرر يصيبهم او يصيب الغير اثناء قيامهم بعملهم او بسببه مطلقاً، وتبقى التعويضات والحقوق وجميع الاعمال بصورة مطلقة على عاتق الملتزم، وعلى الملتزم ان يقدم للبلدية بواليص التأمين وايصالات الدفع.

المادة الثامنة والعشرون: احكام عامة:

- تطبق على هذه الصفقة احكام قانون الشراء العام والقوانين والانظمة المرعية الاجراء وذلك في كل ما لا يتعارض مع احكام قانون الشراء العام.
- لا يجوز للبلدية ان تقبل العارض الذي هو في حال افلاس او في حالة صلح وقائي
- يفسخ العقد حكماً بين البلدية والملتزم الذي يعلن افلاسه او اجرى صلحاً وقائياً على اعماله التجارية.
- تطبق احكام النكول، الانهاء، الفسخ والنتائج المترتبة وفقاً لما تنص عليه المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- إن حالات القوة القاهرة هي المنصوص عنها في القانون اللبناني دون سواها.
- في حال حصول اي خلاف لايحوز للملتزم توقيف الاشغال الجارية او اللاحقة لاي سبب كان تحت طائلة تطبيق التدابير الجزرية المنصوص عنها في دفتر الاحكام والشروط العامة مع احتفاظ البلدية بحق فرض جزاء التأخير عند الاقتضاء.



- إن الأسعار الواردة في الكشف التقديري ولائحة الأسعار المرفقين بدفتر الشروط تتضمن القيمة المضافة TVA .
- ان نفقات انتقال موظفي الادارة لاجل تسليم الاشغال والاستلامين المؤقت والنهائي وللشفوفات المؤقتة والنهائية هي على نفقة الادارة .
- ان جميع الاشغال التي تدخل بالكشف تصبح ملكا للادارة ولكن هذه الكشفوفات المؤقتة لا تعتبر نهائية ولا تفيد الادارة من حيث قياساتها او اعتبار الاشغال مقبولة ومطابقة لشروط الالتزام . وبالتالي فإن للادارة الحق بالاعتراض ورفض كل عيب او مخالفة فيها وفي أي وقت كان حتى الاستلام النهائي .
- يقوم المتعهد على نفقته باصلاح جميع التخريبات ودفع جميع التعويضات عن جميع الاضرار من أي نوع كانت يلحقها عماله او شاحناته بالطرقات والساحات والانشاءات ومنها مجاري المياه ، الحواجز الجلول إلخ... كما يتوجب على المتعهد ان يؤمن على نفقته تأمين السير بصورة دائمة ومتواصلة ، ان اشغال التحويلات اللازمة لذلك بما فيه الجسور بفتحة لغاية ثلاثة امتار (٣,٠٠ م) هي على نفقة المتعهد .
- على المتعهد ليلا ونهارا وضع اشارات واضحة في الامكنة التي تقوم عليها اشغاله وهو مسؤول عن جميع الحوادث التي يمكن ان تحصل من جراء وجود الورشة وعن الاضرار التي يمكن ان تلحق بالغير ويعوض عن هذه الاضرار مباشرة دون تدخل الادارة .
- ان الذي يعول عليه في قراءة الخرائط هي القياسات متى وجدت وليس المقياس .
- تقدم الادارة للمتعهد مجانا نسخة واحدة عن ملف التلزم وما زاد فهو على عاتقه .
- ان المحاكم اللبنانية المختصة هي الصالحة للنظر في الدعاوى التي تترتب من جراء تنفيذ هذا الالتزام .
- يخضع الملترم الى الشروط السابقة وعلاوة على ذلك يخضع في كل ما لا يناقض هذه الشروط وفي كل ما لم يرد ذكره في دفتر الشروط هذا الى احكام القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢١ وتعديلاته

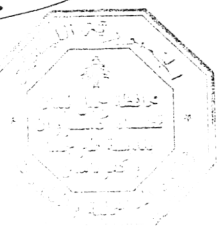
طبرجا ، في: ٢٠٢١/٧/٢٠
رئيس طبرجا - كفر ياسين

جورج البواري

قرىء وقيل بدون تحفظ
العارض

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلا البواري



جدول الكميات وبيان الاسعار

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين


جورج ميلاد البوّاري



الجمهورية اللبنانية

بلدية طبرجا - كفر ياسين

دفتر الشروط لتلزم تنفيذ اشغال بنى تحتية تتضمن اعمال تأهيل حرم سكة الحديد ضمن نطاق البلدية

جدول الكميات الخاص لتلزم تنفيذ اشغال بنى تحتية تتضمن اعمال تأهيل حرم سكة الحديد ضمن نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين وفقاً للخرائط المرفقة

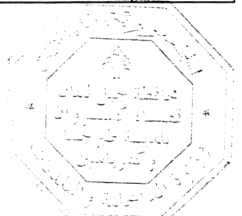
رقم البند	نوع الأشغال	الوحدة	الكمية	السعر الإفرادي (\$)	السعر الإجمالي (\$)
1	المتطلبات العامة				
1-1	تأمين وتنظيف مواقع العمل ووضع مكاتب جاهزة لزوم المهندسين والمشرفين ومراقبي البلدية. وتأمين الورشة لدى شركة معترف بها مع انشاء التحويلات اللازمة للسير اثناء التنفيذ	مقطوع	1,00		
2-1	تقديم خرائط تفصيلية للتنفيذ Shop drawings مع اعمال المساحة متابعة على الارض مع تنظيم خرائط As-Built ويذكر عليها جميع التعديلات التي طرأت خلال التنفيذ والتي يكون المهندس المشرف قد وافق عليها مسبقاً	مقطوع	1,00		
2	اشغال الطرق				
1-2	تكسير وهدم للتوسيع مع ازالة حيطان موجودة من (باطون مسلح - صخر او اي نوع اخر).	م ²	400		
2-2	اشغال حفريات مهما كان نوعها بما فيها الارض الصخرية مع اجرة النقل الى خارج الورشة.	م ³	4050		
3-2	تقديم ردم نظيف لمساواة قالب الطريق تحت البحص	م ³	3500		
4-2	تقديم وتركيب تصويانة من قساطل مزيبق قطر 3" عدد 3 مع عامود باطون مسلح ارتفاع 1,20 م فوق الحائط	م.ط	1130		
5-2	تقديم طبقة اساس من البلوكاج (8سم) الخالي من الشوائب سماكة 30 سم بعد الحدالة (وسط الطريق)	م ³	678		
6-2	تقديم طبقة من البحص المكسر (6سم) النظيف سماكة 30 سم بعد الحدالة.	م ³	2100		
7-2	بلاط رصف خرساني مسبق الصب انترلوك مع تقوية المونة بزيادة ترابية مع البودرة لون رمادي واحمر قوة ضغط عالية.	م ²	5650		
8-2	تقديم وتركيب بوردور باطون جاهز 30*20 سم	م.ط	3390		
9-2	تقديم وتركيب بلاط انترلوك للارصفة	م ²	5000		
10-2	تقديم وتركيب Caniveau جاهز قياس 40 سم.	م.ط	1130		
11-2	اشغال باطون مسلح للحيطان مع الاساس ومختلف	م ³	2300		
12-2	اشغال باطون نظافة للباطون المسلح ماغر	م ³	300		
13-2	اشغال حديد للباطون المسلح	طن	276		
14-2	اشغال باطون سيكلوبيان (60% باطون - 40% حجر صخر نظيف)	م ³	1200		
15-2	تقديم مقاعد للمشاة من الباطون المسلح Type 11	عدد	25		
3	اشغال الكهرباء والاتصالات والانارة				
1-3	تقديم وتركيب قسطل UPVC 2DN100 قطر 10 سم عدد 2 مع الحفر واعادة الطمر وصب باطون فوقه وحوله واحطته بالزمل تحت طبقة البودرة.	م.ط	1130		
2-3	كابلات كهرباء لاعمد الانارة 16*4 ملم	م.ط	1230		

ختم وتوقيع المعارض

28

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد البواري



الجمهورية اللبنانية

بلدية طبرجا - كفر ياسين

دفع الشروط لتلزم تنفيذ اشغال بني تحتية تتضمن اعمال تأهيل حرم سكة الحديد ضمن نطاق البلدية

جدول الكميات الخاص لتلزم تنفيذ اشغال بني تحتية تتضمن اعمال تأهيل حرم سكة الحديد ضمن نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين وفقاً للخرائط المرفقة

رقم البند	نوع الأشغال	الوحدة	الكمية	السعر الإفرادي (\$)	السعر الإجمالي (\$)
٣-٣	تقديم نقل وتركيب عامود انارة رأسين مع ركيزة من الباطون المسلح مع كل ما يلزم من اكسسوارات	عدد	50		
٤-٣	ريغار مع غطاء قساطل الكهرباء ٤٠-٤٠ والكابلات مع حفر واعادة الطمر والتنظيف لقساطل ١٠ سم	عدد	٥٠		
٥-٣	تقديم ونقل وتركيب اعمدة كهرباء حديدية توتر منخفض (A1-A2-A4)	عدد	١٣		
٦-٣	فك ونزع وتكسير ونقل اعمدة كهرباء حديدية توتر منخفض (A1-A2-A4)	عدد	13		
٧-٣	تقديم ونقل وتركيب اعمدة كهرباء خشبية توتر منخفض	عدد	٥		
٨-٣	فك ونزع وتكسير ونقل اعمدة كهرباء خشبية توتر منخفض	عدد	٥		
٤	اشغال المياه والصرف الصحي				
١-٤	تقديم وتركيب قساطل بلاستيك SN4 لزوم مياه الشتاء والمجارير قطر ٣٠ سم مع الحفر واعادة الطمر بعد تغليفه بالبودرة	م.ط	1330		
٢-٤	تقديم وتركيب ريغار لمياه الامطار او المجرور من الباطون المسلح قطر ١,٢ علو < ٢,٥ مع غطاء وطوق من الحديد وزن اقله ٩٠ كلغ مع الحفر واعادة الردم والتزفيت وتركيب سلم حديد ورفع الرقبة للمستوى المطلوب وصب الباطون للتوصيل للقساطل ٣٠ سم	عدد	49		
٣-٤	تقديم وتركيب قساطل HDPE φ 160mm ضغط ١٦ بار لزوم الصرف الصحي مع الحفر واعادة الطمر بعد تغليفه بالبودرة (خط الضخ)	م.ط	١٥٠٠		

المجموع الاجمالي (بالاحرف) فقط: دولار الاميركي
 قيمة الضريبة على القيمة المضافة (TVA): بالدولار الاميركي
 المجموع الاجمالي (بالاحرف) للصفحة فقط: بالدولار
 الاميركي لا غير

قرىء وقبل بدون تحفظ
 العارض

طبرجا ، في: ٢٠٢٤/١١/٢٤
 رئيس طبرجا - كفر ياسين

جورج البواري

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد البواري



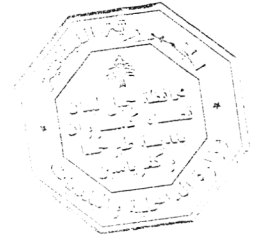
ختم وتوقيع العارض

ملحق بالاليات والشاحنات التي يجب ان تكون مملوكة او مستأجرة من
قبل الملتزم او موضوعة بتصرف الملتزم

- | | |
|---------|---|
| عدد (٣) | ١- شاحنة قلاب سعة ٣ م ^٣ |
| عدد (٤) | ٢- شاحنة قلاب سعة ١٨ م ^٣ |
| عدد (١) | ٣- شاحنة بيك اب لنقل العمال |
| عدد (١) | ٤- صهريج مياه سعة ٣ م ^٣ |
| عدد (١) | ٥- جرافة Loader دولاب |
| عدد (٢) | ٦- كمبرسوار |
| عدد (٢) | ٧- جرافة صغيرة /٢/ Scat Track. |
| عدد (٢) | ٨- آلة رجراج يدوي |
| عدد (١) | ٩- حادلة حديد رجراج للبحص والدبش بقوة انضغاط تفوق الـ ٢٠ طن |
| عدد (١) | ١٠- مكنسة الية |

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد البواري



تصريح / تعهد

للاشتراك في مناقصة عمومية بطريقة الظرف لتلزم تنفيذ اشغال بنى تحتية تتضمن
اعمال تأهيل حرم سكة الحديد ضمن نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين
قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان

أنا الموقع أدناه
الممثل المخول بالتوقيع عن مؤسسة / شركة:
والمتخذ لي محل إقامة في منطقة:
حي: شارع: ملك:
رقم الهاتف: مكتب: فاكس:

أعترف بأنني إطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد ، الشروط الادارية والفنية الخاصة
للاشتراك في هذا التلزم التي تسلمت نسخة عنها.

وأصرح أنني وبعد الإطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن بأي حال الإدعاء بتجاهلها وعلى
تفاصيل الأعمال المطلوبة أتعهد بكافة شروط العرض المبينة فيها والتي وردت في سياق مستندات
العرض بما فيها تنفيذ جميع الأعمال المطلوبة وفقاً لأحكام هذا العقد وعلى مسؤوليتي، والتقيّد بها
وتنفيذها كاملة دون اي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

كما أصرح بأنني وضعت الأسعار وقبلت الأحكام المدرجة في دفتر الشروط الإدارية والفنية
الخاصة هذا أخذاً بعين الاعتبار كل الشروط ومصاعب تنفيذها في حال وجودها وكل بنود دفتر
الأحكام والشروط العامة في كل ما لم ينص عليه دفتر الشروط الخاص هذا . وألتزم بالقيام بكافة
الاشغال والأعمال المحددة مهما تعدلت الخرائط التنفيذية العائدة لمشروع اشغال تلزم تنفيذ اعمال
بنى تحتية تتضمن اعمال تأهيل حرم سكة الحديد ضمن نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين، أو تم
زيادة الكميات المحددة المرفقة بدفتر الشروط هذا .

كما اتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه او ينتقل اليه اي مبلغ من
المال العام، وذلك لمصلحة الادارة في كل عقد من اي نوع كان، يتناول مالياً عاماً.

إن هذا التعهد هو وثيقة ملزمة لي وللشركة التي أمتلها، وعليه أوقع .

إسم الشركة:

إسم ممثل الشركة:

التاريخ

التوقيع:

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد اليواري

ختم وتوقيع المعارض



نموذج كتاب ضمان العرض

إسم المصرف :

العنوان :

إلى جانب : بلدية طبرجا - كفر ياسين

طبرجا ، شارع

- قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان .

الموضوع:

كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة /\$٤٥,٠٠٠ خمسة واربعون الف دولار اميركي فقط، بناءً لامر السيد وذلك للاشتراك في مناقصة عمومية بطريقة الظرف المختوم لتلزم تنفيذ اشغال بنى تحتية تتضمن اعمال تأهيل حرم سكة الحديد ضمن نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين / قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان

إن مصرف مركزه، الممثل بالسيد
الموقع عنه ادناه وذلك بصفته، وبناءً لامر السيد
او السادة او الشركة

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً دون اي قيد او شرط اي مبلغ تطالبونه به حتى حدود (\$٤٥,٠٠٠) خمسة واربعون الف دولار اميركي نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر عنكم وموقع من قبلكم دون اي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بان كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن اي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر السيد (او السادة او الشركة)

وبانه لا يحق لمصرفنا في اي حال من الاحوال ولا في اي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية اي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن اي حق في المناقشة او في الاعتراض قد يصدر عن السيد (او السادة او الشركة)

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في

المكان:

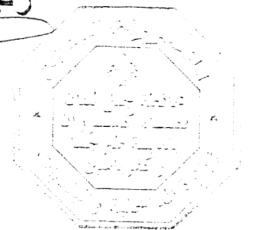
الصفة:

الاسم:

التوقيع:

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد البواري



نموذج كتاب ضمان حسن التنفيذ

اسم المصرف:

العنوان:

إلى جانب: بلدية طبرجا - كفر ياسين ،
شارع قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان .

حيث أن (اسم مقدم العرض الفائز) (المشار إليه أدناه
بعبارة "الملتزم") قد تعهد بتنفيذ اعمال بنى تحتية تتضمن اعمال تأهيل حرم سكة الحديد ضمن
نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين وفقاً للشروط الفنية والتعاقدية المحددة بدفتر الشروط الخاص.
وحيث أنكم قد اشترطتم في العقد المذكور أن يقدم الملتزم كفالة مصرفية من مصرف معترف به
بالمبلغ المحدد أدناه كضمانة لالتزامه بموجباته الناشئة عن العقد.
وحيث أننا قد وافقنا على إعطاء الملتزم تلك الكفالة المصرفية.

لذلك نؤكد أننا الضامن والمسؤول أمامكم، نيابة عن الملتزم، لدفع أي مبلغ تطلبونه حتى حدود
..... دولار اميركي (قيمة الكفالة بالأرقام)
..... (قيمة الكفالة بالأحرف)، ونتعهد بأن
ندفع لكم، عند أول طلب خطي تقدمونه بهذا الشأن، وبدون أي اعتراض من قبلنا، أي مبلغ أو مبالغ
حتى حدود (قيمة الكفالة) دون أي موجب لبيان أسباب هذه
المطالبة.

ويتنازل مصرفنا عن ضرورة أن تطالبوا بالدين من الملتزم قبل أن ترفعوا الطلب الخطي لجانبنا.
ونقر أيضاً بأن أي إضافات أو تعديلات في شروط العقد أو في الأعمال التي ستنفذ بموجب العقد أو
في أي من مستندات العقد، يتم الاتفاق عليها بين البلدية والملتزم، لن تعفيانا من أي من مسؤولياتنا
الناشئة عن هذه الكفالة، ونتنازل عن حق إبلاغنا بتلك الإضافات أو التعديلات.
تبقى هذه الكفالة صالحة حتى تاريخ إصدار شهادة حسن التنفيذ.

التوقيع وختم المصرف:

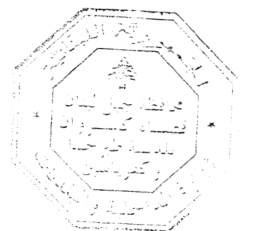
اسم المصرف:

التاريخ:

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد البواري

ختم وتوقيع المعارض



تصريح النزاهة

مناقصة عمومية بطريقة الظرف المختوم للاشتراك في التزام تنفيذ اعمال بني تحتية
تتضمن اعمال تأهيل حرم سكة الحديد ضمن نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين

عنوان الصفقة:

الجهة المتعاقدة:

اسم المعارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:

اسم الشركة:

نحن الموقعون ادناه نؤكد ما يلي:

١- ليس لنا او لموظفينا، او شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين ، او المستشارين، او اقاربهم، اي علاقات قد تؤدي الى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.

٢- سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول او اكتشاف تضارب في المصالح.

٣- لم ولن نقوم، ولا اي من موظفينا، او شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين، او المستشارين، او اقاربهم، بممارسات احتيالية او فاسدة، او قسرية او معرقة في ما يخص عرضنا او اقتراحنا.

٤- لم نقدم، ولا اي من شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين، او المستشارين، او اقاربهم، على دفع اي مبالغ للعاملين، او الشركاء، او للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، او لاي كان.

٥- في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في اي صفة عمومية اياً كان موضوعها . ونقبل سلفاً باي تدبير إقصاء يؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.

ان اي معلومات كاذبة تعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: ٢٠١٧/٧/٢٠

الختم والتوقيع

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين

جورج ميلاد البواري

